

المستشار الورداني: لهذه الأسباب لا يجوز لـ"العليا للرئاسة" مد التصويت



الأربعاء 28 مايو 2014 12:05 م

قال المستشار أيمن الورداني -القاضي الذي أحالته سلطات الانقلاب إلى التقاعد، أستاذ القانون الدستوري والنظم السياسية-: إن قرار اللجنة العليا للانتخابات الرئاسية بمد فترة التصويت بالمسرحية الهزلية باطل، ولا يجوز لها اتخاذها.

وفند المستشار الورداني -في تدوينة عبر حسابه بموقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك"- أسباب بطلان قرار العليا للانتخابات. وقال: "في جميع الدول التي تنتهج النظام الديمقراطي لا يجوز للجنة العليا المشرفة على الانتخابات أن تأمر بمد التصويت في اللجان الانتخابية إلا لأسباب هي:

أولاً: وجود حشود وأعداد كبيرة من الناخبين الذين يملكون حق التصويت حال ضيق الوقت دون ممارسة حقهم في التصويت بلجان الانتخابات الفرعية، ويتعين على اللجنة العليا للانتخابات في هذه الحالة أن تأمر بمد أجل التصويت في تلك اللجان دون غيرها، وأن توضح للمرشحين أسباب ذلك القرار".

وأضاف: "ثانياً: حدوث كارثة أو قوة قاهرة؛ مثل الزلازل أو البراكين أو غيرها، حالت دون وصول الناخبين إلى مقار اللجان الانتخابية.

ثالثاً: إضراب أو امتناع رئيس اللجنة الفرعية للانتخاب بعد بدء عملية الاقتراع؛ حيث تأمر اللجنة العليا باستبدال رئيس اللجنة الفرعية، ومد فترة التصويت بما يعادل ذات مدة توقف اللجنة".

وتابع في سرد الأسباب قائلاً: "رابعاً: إعلان حالة الطوارئ في أثناء فترة الاقتراع؛ حيث تأمر اللجنة العليا باستبدال الفترة الزمنية الداخلة في ساعات الحظر بمد عمل اللجان الفرعية لذات المدة في غير ساعات حظر التجوال.

خامساً: إصدار إعلان دستوري ممن يملكه بمد فترة التصويت قبل انتهاء عملية التصويت بشرط انتفاء المصلحة لأي من المرشحين، ويسمى هذا بالمد الدستوري للاقتراع"